

74 - مجالس شهر رمضان - من مفسدات الصيام وطء الزوجة -

الشيخ سعد بن شايم الحضيبي

سعد بن شايم الحضيبي

الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. اما بعد ايها الاخوة نكمل حديثنا في قوله حول

قوله تبارك وتعالى احل لكم ليلة صيام الرأفة الى نسائكم وذكرنا فيما مضى الأسباب او الأحداث - [00:00:00](#)

التي كانت سببا للترخيص ونسك الحكم الاول فيه وهو حرمة الاكل والجماع بعد صلاة العشاء او بعد النوم ثم رخص الله عز وجل في

ذلك بان يكون ذلك العقل والشرب - [00:00:30](#)

والرفث مباحا في الليل كله. وذكرنا ان هذه الآية فيها احكام اصول المفطرات. اصول المفطرات لان الله ذكر فيها الرفث. وهذا من

المفطرات في النهار اذا وطئ زوجته فانه يفسد صومه - [00:01:00](#)

زوجته في كل وضع بحلال او بحرام. فانه يفسد الصوم سواء بحلال او بحرام ما دام في نهار رمضان او في نهار الصوم عامدا ذاكرا أو

مريدا غير مكره على الصحيح من اقوال العلماء لان - [00:01:30](#)

شروط المفطرات هي العلم والقصد وآ لا ارادة فالجاهل معذور والمكره معذور والناس معذور بقوله تبارك وتعالى على لسان المؤمنين

واجاب الله دعاءه ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا. قال تعالى قد فعلت كما في الصحيح في صحيح مسلم - [00:02:00](#)

من حديث ابن عباس وحديث ابي هريرة ان الله قال قد فعلت. فلا يؤاخذ بي النسيان ولا الخطأ وكذلك في الاكراه. قال تعالى الا من

اكره وقلبه مطمئن بالايمان. فالمكره لا شيء عليه. ان كان - [00:02:40](#)

كان قلبه قاصدا للخير ومطمئنا بالايمان. ليس مائلا الى الباطل ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله رفع وضع عن امتي الخطأ

والنسيان وما استكروها عليه فهذه القاعدة في جميع المفكرات حتى في الجماع على الصحيح من اقوال العلماء لانها قاعدة عامة -

[00:03:00](#)

ان الله لا يؤاخذهم بالخطأ والنسيان. وقول النبي صلى الله عليه وسلم من نسي فاكل او شرب فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه.

هذا وهذا في الصحيحين وهذا في الصحيحين فقوله عز وجل - [00:03:30](#)

احل لكم ليلة الصيام الى نسائكم هذا يدل على انه لا يحل في غير الليل. فهو مفسد وهذا متفق عليه بالاجماع والنص بالكتاب والسنة.

وقوله عز وجل فالآن ذكر ابي الجرير رحمه الله في قوله الرفث والمباشر - [00:04:00](#)

قال ان الرفث في هذا الموضع المقصود به الجماع. وفي غيره يطلق على كل كلام فيه رفث وكل فعل فيه رفث وفحش ما يتعلق

بالنساء فمثلا قوله عز وجل فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج. هناك - [00:04:30](#)

اوسع حتى الكلام مع النساء والنظر وغير ذلك مع اهله بشهوة لا يحل في حاله الاحرام هنا المراد به الجماع وقوله الان باشروهن الان

في الليل. لان في بعدها الحكم هذا بعد النسخ - [00:05:00](#)

التحريم الاول الباشرهن وكلوا وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا الى اخر الآية مفهوم الآية انه ما اذن بالمباشرة الا في الليل

وانها في النهار لا مباشرة كما لا يباح الرفث. هذا مفهوم الآية لانها اذنت الادلة في الليل - [00:05:30](#)

لكن النبي عليه الصلاة والسلام صح عنه كما في حديث عائشة الصالحين انه قبل وهو صائم مباشرة وهو صائم اذا لماذا الحكم مقيد

في الليل في الآية هل هذا التقبيل كان خاصا بالنبي صلى الله عليه وسلم قال العلماء - [00:06:00](#)

حكم المباشرة والتقبيل ينقسم الى اقسام فإن كان ذا يثير شهوته فلا بأس به كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم ويأشهر وهو صائم مباشرة المقصود ان تمس البشر البشرة - [00:06:30](#)

ان كان لا يثير شهوته فلا بأس. لان عائشة قالت كان يقبل وهو وكان املككم لاربه. لاربه اي لعظوه. او لارى به وفي الرواية الاخرى الضبط الاخر قالوا لحاجته. فمن ملكها فلا بأس - [00:07:00](#)

النوع الثاني قالوا من تثور شهوته؟ قالوا يكره له التقبيل الثالث من خشي الانزال يحرم له التقبيل والمباشر. فان انزل فسد صومه. فاذا والتطبيق تنقسم الى ثلاثة اقسام. الاول الذي لا تتحرك شهوته - [00:07:30](#)

هذا يباح والثاني الذي تتحرك فهذا يقرأ. الثالث يخشى ان ينزل يظن قالوا فان ظن ان ينزل حرمت عليه. فهذه قسمة في بالنسبة والتقبيل وما شابهه من النساء. كذلك من المفسدات ما يتعلق بهذه النقطة الرفث - [00:08:10](#)

الانزال ولو لم يكن برث ووطئ. باستمنا او بنظر مكرر حتى ينزل. لان النبي صلى الله عليه وسلم كما قال في الحديث عن الله عز وجل انه قال الا الصدق كل عمل ابن ادم له الحسنة بعشر امثالها - [00:08:40](#)

والصوم فانه لي وانا اجزي به يدع طعامه وشرابه وشهوته من اجلي. قالوا التعبير بالرفث والتعبير بالمباشر والتعبير في الحديث القدسي بالشهوة يدل على انه ليس المقصود فقط الجماع انما المقصود الجماع والانزال الجماع والانزال فاذا انزل - [00:09:10](#)

بجماع او باستمنا او بتكرار نظر او بتكرار سماع او بجس او بتطويل او بنحو ذلك فانه يفسد صومه ولو لم يكن فيه جماع. لكن الفرق بين الجماع وبين هذا ان - [00:09:40](#)

فيه الكفارة ولو لم يحصل فيه انزال والانزال الاخر يفسد الصوم فيه الاثم وجوب التوبة وليس فيه الكفارة وانما فيه اه التوبة وفيه القدر وقولوا وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الى اخر الاية دل على ان الاكل والشرب - [00:10:00](#)

مباحان في النهار محرمان في الليل. مباحان في الليل محرمان في النهار وانهما من المفسدات. قال العلماء وكل ما كان في معنى الاكل والشرب فهو في حكمه. الذي في معناه ما يدخل الجوف - [00:10:30](#)

مع مدخله او يغذي البدن. كالابر المغذية. المغذي هذا؟ هذا يفسد لانه يؤدي ما المقصود من الطعام والشراب وهو قوة البدن. والاستغناء عن الطعام ولذلك الذي يأخذه لا يحتاج الى طعام - [00:10:50](#)

الى شراب. فليس ليست موجودة الحكمة المقصودة. وكل يدخل من الجوف بحكم من الحلق الى الجوف فهو في حكمه لقول النبي صلى الله عليه وسلم وبالف في الاستنشاق الا ان تكون صائما. فدل لماذا - [00:11:10](#)

لانه قد يدخل فيه من الماء مع انفه. فالمقصود ما دخل الى الجوف مع الحلق. لان هذه بالنسبة الى اصول من حيث الرفث ومن حيث الاكل والشرب يدخل فيه الجماع الانزال الاكل والشرب ما كان في معنى الاكل - [00:11:30](#)

شوفوا الشرب هذه خمسة وما دخل الى الجوف فانه يفسد ايضا هذا السائل ايضا من المفطرات الذي جاء فيها النص خروج دم الحيض من المرأة لقوله صلى الله عليه وسلم اليست الحيض والنفاس اليست اذا حاضت لم تصلي - [00:12:00](#)

صل ولم تصم دل على انه يفسد الصوم. كذلك من المفطرات في قول جمهور العلماء من القائمة الاربعة وغيرهم القية عمدا للحديث من ذرع والقيه فلا قضاء عليه ومن قاء فليقل - [00:12:20](#)

وكذلك من المفسدات عند اصحابنا الحنابلة الحجامه. وهو الذي عليه فتوى اهل العلم. اما القول الثالث قول جمهور العلماء انها لا تفسد الصوم. وان كانت ادلتهم اقوى. ها؟ نعم لانها ناسخة بدليل افطر الحاجب - [00:12:40](#)

لعدة ادلة حديث انس حديث عبد الرحمن ابن ابي ليلة عن من حدثه من الصحابة وحديث ابي سعيد وحتم. وحديث عمران وهو ما كان عليه ابن عباس ابو هريرة مع كلها تدل على النسخ حديث ابي سعيد قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحجامه للصلاة وابن الترخيص - [00:13:20](#)

يكون بعد ايش؟ التحريم. يدل على النسخ. حديث انس كذلك. رواه الدار. قطني وقواه. انه قال انما نهي عن الحجامه من اجل الضعف وفي الرواية الاخرى ان رأى جعفرنا ورجلا يحتجمان بالبقيع فقال - [00:13:50](#)

ترى هذا ثم رخص بعده في الحجامة. قال قال ابن حجر في البلوغ رواه الدارقطني وقواه واقره ابن حجر رحمه الله. وحديث

عبدالرحمن ابن ابي ليلى انه سأل احد اصحاب - [00:14:20](#)

ان كنتم تكرهون الحجامة للصائم؟ قال انما كان من ذلك من اجل الضعف. فقله افطر الصائم المصوم الحاكم المحجوب قال الجمهور

المقصود انه كاد ان يؤول الى الفطر. افطر انه ال الى الفطر - [00:14:40](#)

الاحوط للصائم ان لا يحتجم في نهار رمضان. لا يحتجم ومن ادلتهم ايضا حديث ابن عباس في صحيح البخاري بوب عليه البخاري

باب للحجامة للصائم ثم اورد حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صام - [00:15:00](#)

واحترمه وهو محرم. واورد قول ابن عباس وقول ابي هريرة ومع ذلك ابن عباس كان يحتجم في الليل يعد محاجمه من الليل. وابو

هريرة كذلك وابو موسى وكان مفتون بانه لا يفطر. لا يفطر ولا يفسد - [00:15:20](#)

ومع ذلك كانوا يؤخرونه الى الليل احتياطا وخروجا من الخلاف. ومن انه يؤول بالعبد الضعف لانه قد يظعف فيحتاج الى الفقر.

هذا المقصود وليس المقصود انه يفسد بمجردده واما الحاجب فانه يمص الدم فقد يدخل الى جوفه - [00:15:40](#)

مثل ما قال للرجل بالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما. فمنعه منه المقصود قد يؤول به الى الفطر. كذلك من المفطرات نعوذ بالله

الردة. فان العبد لو وقع بناقض من نواقض الاسلام فستصومه لانه فسد الاسلام فيفسد اجزاءه وشعبه. وكذلك من المفسدات النية -

[00:16:10](#)

عيد الفطر الفقهاء ومن نوى الافطار افطر. ونية الفطر ان ينوي انه افطر. او ان ينوي ان يأكل او ان يشعر ينوي الفعل لا من تردد او

علق لانه يوجد من من يعلق - [00:16:40](#)

لقاء فطره على وجود الطعام. يقول ان وجدت طعاما سأكّل. هذا لم يجزم. لم ينوي الاكل انما كذلك من تردد هل يفطر او لا يفطر او

كذا؟ لم ينوي بعد. لذلك يقول - [00:17:00](#)

يقولون من نوى الافطار افطر. هذي مجمل المفطرات وعلى العبد ان يحفظ صومه لان الله تعالى يقول يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله

واطيعوا الرسول ولا تبطلوا اعمالكم. احفظوها. ها واليمين وهي يمين قال واحفظوا ايمانكم - [00:17:20](#)

تكثر الحلف او اذا حلفت فاحفظوها بعدم القطع الحلف او بالكفارة. والله اعلم اللهم وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه

اجمعين. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:17:40](#)